



رقسم (۲۲) لسنة ۱۹۲۳ قانسون الجنسية الحراقيسة

ياسم الشعب رئاسة الجمهوريسة

استنادا الى القانون الدستورى للمجلس الوطني لقيادة الثورة وبنا على ما عرضه وزير الداخلية واقره مجلس الوزرا وصادق عليه المجلس الوطني لقيادة الثورة .

صدق القانون الآتسي

المادة الاولى – يقصد بالتعابير التالية المعاني المبينة ازائها بر ١ - العراقي – الشخص الذى يتمتع بالجنسية العراقية ٠ ٢ - الاجنبي - غير العراقي ٠

٣ - سن الرشد - ثماني عشرة سنة كاملة بحساب التقويم الميلادى •


م - العثماني - الشخص الذى يحمل جنسية الدولة العثماني - قالمناني - القديمة قبل العمل بمعاهدة لوزان المصادف ٦ آب/ ١٩٢٤ او اى دولة انسلخت منها بموجب المعاهدة المذكورة .

 ٦ – الامة العربية – شعب الاراضي المحصورة بين المحيط الاطلسي قالبية
 والخليج العربي متى كانت اللغة العربية هي لغة لسكان فيدا

 ٢ – الوزير – وزير الداخليـة •

المادة الثانية - يعتبر عراقي الجنسية كل من حصل على الجنسية المراقية بموجب احكام القانون رقم ٤٢ لسنة / ١٩٢٤ وتحد يلاتسم ·

المادة الثالثة – 1 – من كان عثماني الجنسية وبالغاسن الرشد وساكسا في الحراق عادة تزول عنه الجنسية العثمانية ويعتبر عراقي الجنسية ابتداء من اليسوم السادس من آب سنة/ ١٩٢٤ ويعتبر ولده الصغير عراقي الجنسية ايضا تبعا له •



٢ - من كان في التاريخ المذكور بالفقرة السابقة غير بالغ سن الرشيد وفاقد الابوين اوالاب وحده تزول عنه الجنسية العثمانية ويعتبر عراقي الجنسية ابتدا من التاريخ المذكور •

17 - 2-15

المادة الرابعة - يعتبر عراقيا : -

١ من ولد في المحراق أو خا رجه لاب متمتع بالجنسية المراقية

٢ - من ولد في الحراق من ام عراقية واب مجهول او لاجنسية لسم .

٣ - من ولد في المراق من والدين مجهولين ويعتبر اللقيط المدى يعشر عليه في المعراق مولودا فيخ ما اسم يتم الدليل على خلاف . دلاء

المادة الخامسة - للوزير أن يعتبر من ولد خارج المراق من أم عراقية واب مجمول او لاجنسية لم عراقي الجنسية اذا المعطمطا اختارها خلال سنة من تاريخ يلوغه سن الرشيد .

المادة السادسة - ١ - للوزير أن يعتبر عراقيا من ولد في العراق وبلغ سن الرشد فيه من اب اجنبي مولود فيه ايضا وكان مقيما فيه بصورة معتادة عنه ولادة واسده ويسرى هذا الحكم على من لم يحصل على شهادة الجنسيسة الحراقية قبل نفاذ هذا القانون وفق الفقرة (ب) من المادة الثامنة من القانون رقم ٢٢ لسنة/ ١٩٢٤ المحدل .

٢ - يحتبر عراقيا من ولد في الحراق وبلغ سن الرشد فيه وكان ابوه وجده الصحيح مولودين فيم .

しきしてき かっかいち かっち かっち かっち かっち しんしょう

I my Vinne A familed the Miline Historice thereby Helly, the bis Hings with they at non the that this gline and theight galling his thereby thereby thereby the the state in any low to the state to an it is not the state of the state of " Halt & I'de manine Marine halles have have have been 1 - Halles - Harry His ging My with it is . The Water in the Hadding in the state of the 7 - my thank - reling and with youndar their glieskers . 3 - I'm to be that dis - is to and them the state survey. Had an the this derive of Ty at 1711 litigans They Hadding my Try VSTPT and a Ministry - Minis Piles, well sings the last threetymans due many to a line and thinks an loss being the lais IT at still be to Sun yele on under the second pages thank as the . F - 18 in Hange - any 18 day Horace & my Harach 18 damage diving the on the this there as higher to and maxing their - en the tables & and the second second and a stand to second a second se Read Halter I was a wine of the base to as with the last the line many 1 1 Hiller of 13 Late X 24 Pt South State +

Hard Halles in a month while their of the seller في السواج طائمة النول عنه الجنسية المشاعية المحتجر عواقي المجنسية ايتداء من اليسموم Hadan in Ty with 2781 going dealloring ally the ways light and to .

E. 6 TE MANE TRAL I we so the total a line the fight with a strange to and Alla Money I. and the second state of the second state of the

The work of the state of the state of the second state of the second In the second the Harry lett , only the time the in the second harding grange delles therease barrels and that is their to .

Here's Hilling a supering the second and and and and and

"I an any elte any the des to and the Variation of being and the days .

T - a de la linder an eller an angler and little linder we are in the sheat of I have in the des alles S - 100 m. All Philip Rough to down the article and the

the tides listen a light to write to de ale the line of a dis departed, le Verna has alles lighting the NONANY lader all alles as an dig detano licitate .

men Ildus Malue - 1 - there to surrested as do by Made alig my their is no by thing when is that the stat is made and is made a This dutes . come afit that she will great als aster their works Hading and with all little in the fair and Hale's little of the state of the of

The stand of a de is that's adjust these is it a las gets Harry electron and .

to an " The state way the day of the and the party day work in the sector is a sector when

المادة السابحة - ١ - للوزير أن يمنع الجنسية الحراقية لكل من ولد في الحراق من اباجنبي غير مولود فيه بالشروط التالية ا

ان يكون مقيما في الحراق بصورة معتادة

ب - ان يقدم طلبا وهو مقيم في الحراق خلال مدة سنة من بلوف، سن الرشد يعلن فيه رغبته باختيار الجنسية المراقية ويعتبرا دا الخدمة الحسكرية بمثابة تقديم هذا الطلب .

ج - أن يكون سالما من الامراض المحدية والحاهات الجسمية والعقلية .

د - ان يكون حسن السلوك والسمعة ولم يحكم عليه بجناية او جنحسة · مخلسة بالشوف

ه - ان يكون ملما باللغة العربية او باية لغة محلية معترف بها قانونا .

٢ - يسرى حكم النقرة (١) على من لم يحصل على شهادة الجنسيسة الحراقية قبل نفاذ هذا التانون وفق المادة التاسعة من القانون رقم ٤٢ لسنسة • المحدل

المادة الثامنة - للوزير أن يقبل تجنس الاجنبي بالجنسية المراقية بالشروط التالية :-

۱ - ان یکون بالغا سن الرشد .

· دخل العراق بصورة مشروعة ومقيما فيه عند تقديم طلب التجنس ·

٣ - اقام في الحراق بصورة مشروعة مدة عشرة سنوات متتاليات على الاقل · سابقة على طلب تقديم التجنس

ان يكون حسن السلوك والسمعة ولم يحكم عليه بجناية او جنحة مخلية بالشرف •

I - to de in the do as ly alles de and le Vierne has .

Aller + starting

م ان يكون لـ وسيلة جليمة للتحيش

٦
 ١
 ١
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢
 ٢

تا - - ، ت

٢ - ١ن يكون سالما من الامراض والعاهات الجسمية والمقلية •

المادة التاسعة - للوزير قبول طلب التجنس أو رفضه ويكون قراره نمائيا غير قابل للاعتراض عليه لدى اية جهة كانت وللوزير أن لا يتقيد بشرط الاقامة لمشر سنوات اذا اقتضت المملحة المامة

المادة العاشرة - ١ - من حصل على شهادة التجنس بالجنسية العراقية يعتبر عراقيا من تاريخ تسلمه الشهادة ولا يحق للاجنبي الذى تجنس بالجنسية العراقية وفق المادة (الخامسة والسابعة والثامنه والثانية عشرة (١) والثالثة عشرة (1) والسابعة عشرة) التمتع بالحقوق الخاصة بالمراقبين قبل انقضا مخمس سنوات من تاريخ حصوله على الجنسية المراقية كما لا يجوز انتخابه أو تعيينه عضوا في هيئسة نيابية قبل عشر سنوات من التاريخ المذكور ويستثنى من ذلك افراد الطوائف الدينية غير الاسلامية فيما يخص انتخابات المجالس والمحاكم الطائفية وفق احكام القوانسيين المختصة •

٢ - لمجلس الوزراء ان يستثنى من المدنين المذكوريتين في الفقرة (١) بعض افراد الاسة العربية .

المادة الحادية عشرة – ١ – كل عراقي اكتسب جنسية اجنبية في دولة اجنبية باختياره يفقد جنسيته المراقية .

٢ - اذا عاد الشخص الذى فقد جنسيته المراقية بموجب الفقرة السابقة الى المراق واقام فيه سنة واحدة يعتبر بعد انقضائها مكتسبا الجنسية المراقية اعتبارا مسن تاريخ عود تسم .

Relative flate a star light to sig the man the fit by any de to that on the long in all is thing I that is

- To the sold of the second second she all she -

These who are this think through the grant the Hard and a state of the part of the state and the second and 2 - to the all of Kale land & de later Range de lite .

and the second stand of any dispersion in the second in th all flags.

مر - إن كور شار بالان السرية أو بايد اللغ مشرة معترف بما النوا . I a 1 1 The a growing think for 1 a day on by grand the standard Horizonta المعراقية التي عالم مدا الثانين عن الما عالمتاسمة مع الثاني رم ٢٠ المنسمة LATT Chereford and a survey of the second second second Reduce Mathematic - Rejection and some Warry placence the flight stranget Italized and the state of the state of the second of the second of the

- 1 - by they shill no light

tor a well the dry my singer why he are the first and ٣ -- اللي في السال جمية ملتجة طالمعتول متاليات على الالل الله الم الله الله السلولة والسمامة ولم يحمَّم عليه بالمنا و جنعة مالية Milling +

dans - 7

المادة الثانية عشرة – 1 – اذا تزوجت المراة الاجنبية من عراقي تكتسب الجنسية الحراقية من تاريخ موافقة الوزير ولها ان ترجع عنها خلال ثلاث سنوات من تاريخ وفاة زوجها او طلاقها او فسخ النكاح وتفقد جنسيتها الحراقية هــــن تاريخ تقديمها طلبا بذلك .

2 - a - a

200

٢ – اذا تزوجت المراة المراقية من اجنبي او من عراقي اكتسب جنسية اجنبية بعد تاريخ الزواج تزول عنها الجنسية المراقية متى اكتسبت جنسيـــة زوجها ولها ان ترجع الى جنسيتها المراقية خلال ثلاث سنوات من وفاة زوجها او طلاقها او فسخ النكاح وترجع اليها الجنسية المراقية من تاريخ تقديمهـــا طلبا بذلك .

٣ - المراة المراقية التي سبق لها ان تزوجت من اجنبي وزالت عنها جفسيتها المراقية بسبب الزواج ولم تكتسب جنسية زوجها تعود اليها جنسيتها المراقية إلى ان تكتسب جنسية الزوج .

المادة الثالثة عشرة – ١ – اذا اكتسب اجنبي الجنسية العراقية يصبح اولاده الصغار عراقيين .

٢ – اذا فقد عراقي الجنسية العراقية يفقدها ايضا اولاده الصغار وللصغير الذي زالت / لد عنه الجنسية العراقية بعوجب هذه الفقرة ان يستعيد الجنسية العراقية بتقديمه طلبا بذلك اثناء وجوده في العراق خلال سنة من بلوغه سن الرشدولا يستفيد من حكم هذه الفقرة اولاد العراقيين الذين زالت عنهم الجنسية العراقية بعوجب احكام القانون رقم (1) لسنة ١٩٥٠ والقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٥١ .

المادة الرابعة عشرة – 1 – يعتبر مواطنا مغتربا كل من ينتعي الى الامقالعربية اذا كان لا يقيم في دولة عربية ولا يحمل جنسية اية دولة عربية • وللوزير منحه شهادة بهذه الصغة بنا على طلب يعرض على لجنة المواطنين المعتربين لابدا الرائى فيه وتشكل هذه اللجنة بقرار من مجلس الوزرا بنا على اقتراح الوزير .

· + + 10 127

Strangen .

The second secon

الدائمة المراجع - 1 - من حمل طور معادة الشعب بأد نسبة السرائية الدائمة المراجع - 1 - من حمل طور معادة الشعب بأد نسبة السرائية المراجع من المادة (السلسة (السليمة والنامية معرة (١)) والنادة مديرة السرائية من المادة (السلسة (السليمة والنامية معرة (١)) والنادة مديرة (١) بالسليمة معرة بالمادة السرائية ما لا يجوز المثالية المراجع معرا بن ميسمة من المراجع معرف المادة السرائية ما لا يجوز المثالية المراجع معرا بن ميسمة من المراجع معرف المادة في المد بو ويستني من ذلك المراجد الدواجع الديرة فير الاجتمعة ميا يختير المعالية السالية والمائية في المراجع معرا من ميسمة المنتصبة

I - hadre thigh to make a finite that were a finite (1)

الكرامة المنابع من المسلم المسلم عن المسلم المن المسلم المنابع من الموالية المنبية المنابع المنابع المسلم المسلم

معنو المعني الله المعني الله وتعدي الله وتحسيته الم النية يعويب النتية المابية الى المعالمية الى المعالمين المعالمين المعالمين المعالمين والمعالمين والمعالم

The many

the applicants .

۲ – للوزير بعد اخذ رائى اللجنة سحب هذه الشهادة اذا تبين وجوداى خطر على الامن او المصالح الاقتصادية او الاجتماعية من نشاط الشخص الذى يحملها

المادة الخامسة عشرة - تعد سجلات خاصة في قنصليات الجمهورية الراقية في الخارج لقيد حاملي شهادات صفة المواطن المغترب .

المادة السادسة عشرة - يتمتع حاملوا شهادات صفة المواطن المغترب بالحقسوق

دخول الجمهورية المراقية دون سمة دخول

۲ – الاقامة في الجمهورية المراقية

٣ - حقوق المراقيين التي تحين بقرار من مجلس الوزرا[•] وفي الحدود المثي ينص عليها هذا القرار •

المادة السابعة عشرة - يجوز منع الجنسية الحراقية لمن يحمل شهادة بوصف مواطئا بقرار من مجلس الوزراء اذا قدم طلبا بذلك .

المادة الثامنة عشرة – للوزير سحب الجنسية العراقية عن الاجنبي الذى اكتسبها اذا قبل جنسيتهم الاصلية وهو مقيم في العراق •

المادة التاسعة عشرة – للوزير سحب الجنسية الحراقية عن الاجنبي الذى اكتسبها اذا قام او حاول القيام بحمل يعد خطرا على امن الدولة او سلامتها • الماد المانية من - 1 - الذا عيده المراة الاجتم من مراتي عني الماد المانية من - 1 - الذا عيده المراة الاجتم من مراتي عني المعيدة الرابية من على مرات الرابية من الماني عنا من الانها مسره من عني منا المرابية من الماني الماني وعلى منه الدرانية مسره عني عنيها المرابية من ما ي - الذا عرب المراة المراتية من الجني الرس عراق الحب جمعة المبية جد على الرابي على هما المنه الدرانية من الحب جمعة المبية جد على الرابي على هما المنه الدرانية من الحب جمعة المبية جد على الرابي على هما المنه من المرات مسرة المراتية المبية جد على الرابي على هما المنه من المرات مسرة المراتية المراتية الرابي على هما المنه من المراتية من الحب مسرة المراتية الرابي الماني ورج المراتية المراتية من على من والا وسما الراتية الرابي الماني ورج المراتية المراتية من على من والا وسما الراتية الدين الماني ورج المراتية المراتية من مراتية من المراتية من المراتية من مراتية من مراتية من مراتية من المراتية من مراتية من مراتي من مراتية

٢ - السرائ السرائية الذي سبل لما أن توجد من أجنعي وزاده منهسا جنسيندا السرائية سجب النواع ولم تحسب سندية توجدا تعود البيدا جنسيتها السرائية الى أن تحسب جنسية النوع .

Hara 10 28 sage - 1 - Hel I amy tring through the fit any telles

thend a callery .

٢ - الذا فقد بران المنتخبة المراجعة بقد عا ابتد الولاية الدخار وللقدير الذي والعالمة فقد المنتخبة المراجعة بعورية منه النترة الي يستعيد المنتجبة المراجع بقديم غذه الندو الثلا وجوده في المدول خلال سنة من طوفه من الرشولا يستفيه من علم غذه الندوة لولاد المراقيين الذي والتنجم المنتخبة المراجع بعويسب المناع النادون في (٢) فسنة ٢٥٢٠ والتلجي في ٢١ أستة ١٥٢٢ .

المادة الراجعة علية - 1 - يعتبر مواطنا منظرا كل من ينتو الو الاطالسرية 11 كل لا يتو من دولة عربية ولا يعمل جنسة اية دولة عربية ، وللوزير منحه لاحسادة يستاه للمتقابل على طلب يعرب على ليطا المواطنين المقتريين لابداء الران عيسه وتشكل هذه اللجنة يتواريهن مجلس الوزرا بناء على التقل الرزير .

Hymning and a

Similary .

المادة العشرون - للوزير سحب الجنسية المراقية عن المراقي في الاحوال الاتيسة د

Y - 2-15

اذا دخل 1 - اذا قبل دخول الخدمة المسكرية لاحدى الدول الاجنبية دون اذن سابق يصدر من وزير الدفاع .

٢ - اذا عمل لمصلحة دولة او حكومة اجنبية او جهة معادية في الخارج او قبل في الخارج وظيفة لدى حكومة اجنبية اواحدى الميئات الاجنبية او الدولية وابي ان يتركها بالرغم من الامر الصادر اليه من الوزير •

٣ - اذا اقام في الخارج بصورة معتادة وانضم الى هيئة اجنبية مسمسن اغراضها الحمل على تقويض النظام الاجتماعي اوالاقتصادى للدواسة باية وسيلة من الوسائل •

المادة الحادية والمشرون - لا يبرا المراقي الذي تزول عنه جنسيتمالمراقية من الواجبات او الالتزامات المترتبة عليه قبل زوال الجنسية المراقية .

المادة الثانية والمشرين - يلغى قانون الجنسية المراقية رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٤ وتعديلاتم .

المادة الثالثة والعشرون - يجوز اصدار الانظمة والتعليمات المقتضاة لتسهيل تطبيق احكام هذا القانون وتعتبر الانظمة والتعليمات الصادرة بموجب احكام القانون الجتسية الحراقية رقم ٢ ٤ لسنة ١٩٢٤ وتحد يلاته نافذة المفعول لحين الغا ئهسا اواستبدالها بغيرها .

المادة الرابعة والمشرون - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجر يدة الرسمية

7 - Ungerse his it likes may abolisable til too antithe do the tetherity that a to the the adaption which the fit would

Halas Walas and a second and a subject the second of the life of that any time top day made by the Had do the interes . .

Hate & Hade as and - good about a state of a link de the state of the state Wignes and the day to be to seled they as Way Tender the as these a

1 - West House I for the way we will be the many 7 - If Jan in The way & The line .

7 - ales that we they are still a sole there there there How many alged and that I want the same and an another that

Helve Helde ange - Hele many Rocking Harding as Wine, His Ringel Hit all states I have any to that the states that the branches where this will throw your Price flight to that a promy tall, things " " " " I ale to I and the and the many the man the day of I and the Things The I a why think your while do have the de to and the de to and and .

Relatificat derhaus in die sicht filling af Big läng is there alle

Hata's Hardward and - week my Harman Hard as her work and a section section al all ship as a day light a lift any day tills and a lift of the second المادة الخامسة والمشرون - على الوزرا متنفيذ هذا القانون

كتب ببغداد في اليوم السادس من شهر محرم لسنة ١٣٨٣ المصادف لليوم الثلاثين من شهر مايس لسنة ١٩٦٣ •

الــــــوزراء

الاسباب الموجبة

من القوانين التي رأت الحكومة الثورة ضرورة استبدالها بغيرها هو قانون الجنسية المراقية رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٤ • نظرا لوجود بعض النواقص فيه التي كشفت عنها التطبيق العملي • فشرع هذا القانون ليحل محل القانميون المذكور حيث تلافي كافة النواقص وتضمن احكاما جيدية اقتبست من قوانين -الجنسية لبعض الدول المربية واحكاما اخرى اقتضتها المصلحة العامة •

نشر في الجريدة الرسمية بالعدد ١٨ وتاريخ ١٩/٢/٦/١٩



and participation Participation and the Property and the

Row Browning Im V

٢ - اذا من اسلامة دولة أو مكونة اجنبية أو جدة سادية في الما رج أو نهل في المعان والينة لذى حكونة اينبية أو اسلام المينات الاجتيبية أو الدولية واحد أن يتركما باليوم من الامر الداد راليه من المرتج .

۲ ـ الذا التاريخ الدين في تعريف معتاقات ولتنز الى عيت المنجة مسمس و العليمات الذي في تعريف الذي إلا معتاج الاحتياج الاحتياج المعتاج المعتا

Buchter Care



· Singer

المادة الطلقة والمشيق مع يتجوز لمدار الأنتائية والمسليك الملتية الم المسمع ماجول الما يوجع في دارطة عداد المانية الانتائية ومشير الأليانية والما عليه والما المرجع المانية والمسلم المسعة المارتية وتوما وتمارك وتكار منح 1111 وتسارة المرجع الما تومية الما يومينية المرجع الما يومينية المرجع ومنالية المرجعة م

Heles Helens Heringer Hermanik

White is the form the second the

the states of the set of the state of the state of the set of the states of the

Halas Haland Handrey - with and Hilling on they where is the good

allane manore and

